

المؤتمر العالمي الثامن للوحدة الإسلامية

(464) - الحكم الشرعي في ضوء انتفاء المصلحة المثبتة له، أو تبدلها إلى مفسدة لا يرضى الشارع بتحققها في الخارج. وفي واقع الأمر أن الفقيه لا يقوم بأيّ تغيير لحكم من أحكام الله تعالى، وإنّما هو يشخّص أن موضوع الحكم المعيّن قد تغيّر عمّا هو عليه، فمن الطبيعي أن يتغيّر الحكم لأنّ الحكم يتبع موضوعه نفيًا وثبوتًا. رابعًا: البعد الاجتماعي: الحديث عن الثابت والمتغيّر في البعد الاجتماعي من الدين حديث له أهمّيّته الخاصّة، باعتبار أن البعد الاجتماعي يستوعب قسطًا كبيرًا من تعاليم الدين، إذ إنّ جميع الممارسات السلوكية والآداب الخلقية ومظاهر التعامل الاجتماعي التي يتميز بها المجتمع المسلم وتمثل تشخّصه الاجتماعي العام تندرج ضمن هذا البعد. ولقد حرص الإسلام على صبغ المجتمع المسلم بصبغة متميّزة، تعكس طبيعة القيم الدينيّة والإنسانية والخلقية التي يؤمن بها هذا المجتمع، وهذه الصبغة التي أراد الإسلام أن يصبغ بها المجتمع المسلم لم تكن تستهدف إيجاد قطيعة وانفصال بين المسلمين وغيرهم من أصحاب الديانات الأخرى، ممّن يعايشون المسلمين ويجاورونهم، وإنّما استهدف الإسلام إظهار المجتمع المسلم بمظهر اجتماعي وخلقى وإنساني، يجسد من خلال نوعية علاقاته الاجتماعيّة طبيعة القيم الخلقية التي أراد الدين الإسلامي أن يدعو البشرية إليها، وبذلك يتحوّل المجتمع بوصفه كتلة اجتماعية متناسقة ومتوافقة إلى أُمّة واحدة، تدعو الآخرين إلى قيم الإسلام والسماء، بما تمثّله من سلوكيّات وممارسات على أرض الواقع؛ ومن هنا تتعدّد الدعوات الإلهية لأفراد المجتمع الإسلامي، بوصفهم أُمّة واحدة تتحمل مسؤوليّة تجسيد قيم رسالة ربّانية قيّمة، بضرورة امتثال وتحقيق تلك القيم في حياتهم الاجتماعيّة، من أجل أن يمثّلوا القدوة للآخرين على مستوى الأُمّة، كما يرغبون أن يمثّلوها على